mroftalp htehaB ni knil muideM

266 - حكم استعمال الحناء للمرأة إذا أرادت الأضحية - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه ايظا تقول هل من اراد ان يظحي خاصة النساء وذلك لانه عندنا بعظ اه امهاتنا اه واجدادنا اوائل يقولون لنا لا تقربوا الحنة الى بعد ذبح الضحية فهل هو صحيح ام انها خرافات؟ هذا لا اصل له. من غاب - 00:00:00

يضحي لا بأس ان ولا بأس انها تتطيب ولا بأس انها تروش متى شاءت موب احرام نعم لكن لا تأخذ شعر الظهور فدخل شهر ذي الحجة جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نادى يضحي واراد ودخل شهر ذي الحجة فلا عليه ولا من اظهاره شيئا - 00:00:20

ولم يشعر به شيئا. فالذي يضحي عنه وعن بيته او عنه وحده او عن ابيه او عن امه. يعني تبرعا منه هذا اذا فدخل الشهر شهر ذي الحجة فانه لا يأخذ من شعاره ولا من اظفاره ولا من بشرته شيئا لا يقص شعرا ولا ظهرا ولا يقطع جدة من - 00:00:40

يبدأ حتى يضحي اما في يوم النحر او بعده. هذا هو المشروع. لكن لا بأس ان دور ان ان تنقص شعرها لا بأس ان تحنى لا بأس. لكن لا تكده بالمشط حتى يتقطع الشعر حتى تضحي. ولكن - 00:01:00

اصله وتركه ونقره كل هذا لا بأس به انما الممنوع عند قطعه بالمكد او بغيره. نعم. اه شكرا للشيخ عبد العزيز - 00:01:20